

المصفي بأكف أهل الرسوخ من علم الناسخ والمنسوخ

وهذا ليس بصحيح لأن النسخ لا يدخل على الأخبار وإنما بينت الآية الثانية استحقا قهم العذاب فأما الأولى فبينت دفعه عنهم لكون الرسول فيهم وكون المؤمنين يستغفرون فلا وجه للنسخ .

الثانية وإن جنحوا للسلم فاجنح لها قال ابن عباس نسخها قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله وقال مجاهد آية السيف قلنا إنها نزلت في ترك محاربة أهل الكتاب إذا بذلوا الجزية فهي محكمة .

الثالثة إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين المعنى يقاتلوا ولفظه الخبر ومعناه الأمر ثم نسخ بقوله الآن خفف الله عنكم الآية .

الرابعة والذين ءاؤوا ونصروا أولئك بعضهم أولياء بعض والذين ءامنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا قال